الحدود في الكتاب والسنة - حد الردة

القتل

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من بدل دينه فاقتلوه

رواه البخاري

ملاحظة هامة : الذي يقيم الحد هو الإمام أو نائبه